

# التعليق على فتح المجيد شرح كتاب التوحيد (52) لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ - عقيدة - كبار العلماء

صالح آل الشيخ

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ شروحات كتب الشيخ محمد بن

عبد الوهاب رحمه الله شرح كتاب فتح المجيد. الدرس الخامس والعشرون - 00:00:00

نعم. وفي قصة عمر بيان ان المنافق المغموس بالنفاق اذا اظهر نفاقه قتل كما في الصحيحين وغيرها. ان النبي صلى الله المغمور  
صح ان النبي صلى الله عليه وسلم انما ترك قتل من اظهر نفاقه منهم تأليفا للناس فانه قال لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه

- 00:00:19

صلوات الله وسلامه عليه. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه اما

بعد فهذان الحديث ان فيهما الدلالة لما اراده لما اراده المصنف رحمه الله من ان - 00:00:41

الالتزام بحكم الله جل وعلا والرضا به سمة المؤمنين وان عدم الرضا بذلك ورفض التحاكم الى ما انزل الله وانزل الله وانزله

على رسوله صلى الله عليه وسلم من الكتاب والسنة - 00:01:04

ان ذلك من صفات المنافقين فان المنافق هو الذي يظهر الاسلام ويبطن الكفر فاذا جاءت مسألة التحاكم رغب ورضي بغير شرع الله

جل وعلا. بل احب ذلك كما ظهر هذا - 00:01:23

المرسل الذي ذكره الشعبي رحمه الله وهذه الخصومة التي كانت بين الرجل من المنافقين وبين اليهود من مقتضى الاسلام الذي

يظهره المنافق ان يتحاكم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا هو الذي طلبه اليهودي واليهود - 00:01:46

اذا اتوا يتحاكمون الى النبي صلى الله عليه وسلم فهو عليه الصلاة والسلام بالخيار. ان شاء حكم وان شاء اعرض عنهم كما امره ربه

جل وعلا في سورة المائدة فان جاءوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وان حكمت فاحكم بينهم

بالعدل - 00:02:14

الى ان قال فاحكم بينهم بالقسط الى ان قال جل وعلا وكيف يحكمونك وعندهم التوراة الى اخر الايات فهذا المنافق نفاقه اكبر وظهر

بعدم رضاه برسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا نزلت - 00:02:39

اية النساء الم ترى الى الذين يزعمون انهم امنوا بما انزل اليك وما انزل من قبلك يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت ووجه بسبب

النزول ان هذا المنافق يزعم بظاهره انه يؤمن بالله وبرسوله - 00:02:59

مع ذلك رضي بل طلب طلبا جازما ورغب ان يحكم في خصومته غير رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا تفسير لمعنى الارادة. في

قوله يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت - 00:03:22

وهذا الاثر او هذا الحديث والذي بعده يفسر الارادة في هذه الاية فان الارادة محتملة لمجرد الرغبة ومحتملة لحصول شيء ارادته

لغرض من الاغراض يعني بالميل اليه وتحتل ان تكون بالرضا بحكم - 00:03:44

قال يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت. لان الارادة تكتنفها هذه الاشياء. وهذه الاثار او هذه الاحاديث دلت على ان هذا المنافق لم

يرضى بحكم الله ورغب في حكم غيره فترك وطلب حكم اليهودي و - 00:04:11

الذي هو كعب بن اشرف وترك رغبة اليهودي في ان يحكم بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. والمراد هنا بالنفاق النفاق الاكبر الذي

هو اظهار الاسلام وابطال الكفر المنافقون كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل منهم اظهارهم للاسلام ولا يحاسبهم على ما -

[00:04:34](#)

من الكفر الا اذا ظهر دليل على ردتهم لانه يقبل منهم الاسلام الظاهر على ردتهم كان في قتلهم مصلحة راجحة فانهم يقتلون.

والمنافق في عهد النبي صلى الله عليه وسلم منهم من قتل - [00:05:01](#)

على الردة ومنهم من ترك وتركهم في تركهم عند اهل العلم يجوز للمصلحة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتحدث ان محمدا

يقتل اصحابه. وفعل عمر رضي الله عنه في الاثر الاخير في - [00:05:27](#)

قوله فقال للذي لم يرضى ظاهرا في ان تحاكم الى غير رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني الى غير الكتاب والسنة اذا كان معه عدم

الرضا بالكتاب والسنة حكما فانه ردة وهذا صحيح ولانه به قتل عمر رضي الله عنه هذا المنافق الذي لم - [00:05:49](#)

يرضى بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم. قد قال جل وعلا فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في

انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما. وقال جل وعلا وان احكم بينهم - [00:06:15](#)

بما انزل الله ولا تتبع اهواءهم. والامر بالحكم بما انزل الله تقدم لنا انه في حياة كثيرة وهو والله جل وعلا ان يحكم بما انزل. فاذا

حكم بغير ما انزل كان ذلك فيه منازعة بحق الله تبارك وتعالى - [00:06:35](#)

ولهذا كانت هذه سمة اهل النفاق. وفي قصة قتل كعب بن اشرف التي ذكرها الشارح رحمه الله تعالى لمناسبة ذكر كعب الاشرف في

الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اباح دمه - [00:06:55](#)

فقتل غيلة وقتل الغيلة لا يجوز الا في حق من من ابيح دمك يعني العدو او المنافق بين المسلمين لا يقتل غيلة الا اذا اباح الامام دمه

فقال هذا اين - [00:07:13](#)

ما لقيتموه فاقتلوه او ابحت دمه فاي مسلم وجده فانه يقتله لاباحة الامام ذلك. اما لو قتله لو قتل المرتد في دار الاسلام بدون اذن

الامام قالت لم يباح لاحد ان يقتل ذلك - [00:07:32](#)

يعني يقتل كعب ولا اصحاب كعب لاجل عدم استباحة دمائهم. فالمنافق على على الاسلام يحكم له بالاسلام ويعامل معاملة المسلمين

ولو كان في الباطن تدل الدلائل على انه زنديق يعني على انه كافر في الباطن لكن اذا اظهر الاسلام قبل منه ذاك وحرم - [00:07:54](#)

الاعتداء عليه وكما قال شيخ الاسلام في المنافقين انهم يرثون ويورثون ولهم حكم المسلمين في الاحكام الظاهرة وباطنهم الى الله

جل وعلا. اما اذا اظهر الكفر اظهر الكفر فانه يكون مرتدا - [00:08:17](#)

وهل يقتل مطلقا الجواب لا لابد فيه من اذن الامام. واذا قتل من دون اذنه او من دون استباحة دمه فان هذا فيه الاحتياط على الامام

والاحتياط عليه لا يجوز. وقد نص شيخ الاسلام رحمه الله في مسائل اقل من هذه - [00:08:37](#)

في مثل كلامه على هل لاهل العلم ان يقيموا الحدود؟ نص كما نقل عنه البالغ المختصر الفتاوى المصرية انه ليس لاحد من اهل العلم

ولا لاحد من الناس ان يقيم نفسه مقام الامام في - [00:09:02](#)

اقامة الحدود ولا في اقامة التعزيرات لان هذا للايمان. وان فعل ففيه افتيات على الامام ولا يجوز ذلك ولا الامام ان يعاقب من فعل

ذلك او نحو ما قال وهذا نص منه رحمه الله تعالى. وقتل عمر للرجل لانه ظهر ميثاقه بدون - [00:09:21](#)

بدون وجه شبهة والاثار كما هو معلوم في اسناده بعض الشيء. ولكن توجيهه على انه ظهر نفاقه. مثل ما كان فعل عمر رضي الله وعن

في قصة حاطب من حاطب مما كاتب المشركين - [00:09:47](#)

بمسير النبي صلى الله عليه وسلم اليهم في مكة فان عمر لما عثر على الرسالة وفضح امر حاطب رضي الله عنه قال عمر يا رسول الله

اذن لي ان اضرب عنق هذا المنافق. مم - [00:10:07](#)

فقال عليه الصلاة والسلام دعه يا عمر يا حاطب ما حملك على هذا الى اخره. فدل هذا على ان قتل المنافق يحتاج الى اذن هذا ظاهرا

الدلالة من ذلك الحديث. سيرة النبي صلى الله عليه وسلم مع المنافقين معلومة مع انه كان يعلم عليه الصلاة - [00:10:25](#)

والسلام بما اخبر به اخبره به ربه جل وعلا يعلم اسماءهم ويعلم افعالهم ونزلت فيهم السورة الفاضحة صورة براءة التي فضحت

المنافقين. ومع ذلك كان هديهم فيه كان هديه عليه الصلاة والسلام فيهم انه نوع ذلك - [00:10:50](#)  
منهم من قتله ومنهم من سالمه وهذا كما قال ابن القيم وغيره هذا راجع الى المصلحة فاذا رأى المصلحة في ابقائهم ابقاهم. واذا رأى  
المصلحة في قتلهم فانه يقتله لهذا في حق من ظهر كفره. من ظهرت رذته اما من ظهر اظهر الاسلام وابطن الكفر فهذا ليس لاحد -  
[00:11:10](#)

عليه سبيل وحسابه على الله هذا المنافق يؤكل باطنه الى الله لكن من اظهر الكفر وبان نفاقه وظهر فان الكلام السابق هو الذي ينطبق  
عليه. ذكر هنا ان المنافقين هم اعداء اعداء - [00:11:37](#)

اهل الاسلام وهذا صحيح فانه ما من شر اصيب به المسلمون ولا تمكن منهم العدو الا عن طريق اهل النفاق واذا درست التاريخ  
وجدت ذلك ما في. خذ لما حصل من الفتنة التي ادت الى قتل عثمان رضي الله عنه كان الذي - [00:11:56](#)  
اثارها جماعة من المنافقين اثاروا على عثمان تصرفاته في الولايات والاموال ونحو ذلك حتى ادى ذلك الى قتله كذلك في حرب  
الجمال فان عائشة رضي الله عنها خرجت لا للقتال كذلك علي ومن معه لم يكونوا يريدوا - [00:12:16](#)  
لم يكونوا يريدون قتال عائشة ولا من معها وانما الذي اثار الحرب بين الطائفتين جماعة من اهل النفاق كانوا في ليلة فذهب طائفة  
منهم الى عسكري عائشة او من معها فصرخوا نارا ثم ذهبوا الى اولئك فقالوا لهم نقلوا الكلام والنميمة حتى حصلت الحرب بغير اختيار  
من علي - [00:12:36](#)

بغير اختيار من عائشة رضي الله عنها ومن معها فكانت المقتلة من صنعة المنافقين وما نقلوه من الاخبار بين الطرفين كذلك في  
عصور الاسلام المتنوعة في تدخل في ضعف الدولة العباسية انما اضعفها المنافقون من - [00:12:59](#)  
ممن دخلوا في الاسلام من اهل من الفرس وغيرهم من العجم فانهم هم الذين اضعفوا الدولة. كذلك لما غزى التتار البلاد الذي مكن  
التتار من بلاد المسلمين هم المنافقون الرافضة واشباههم من الباطنية فانهم هم الذين دلوا على - [00:13:23](#)  
طرق ومكنوهم بل افوتوا اولئك بقتل جميع علماء المسلمين واحلال كتب ابن سينا وامثاله او احلال كتب القوم مكان الكتب الشرعية.  
وهكذا في كل زمان فان المنافقين لهم الاثر لانهم بين المسلمين ويراهم المسلمون ويأمنون شرهم ظاهرا ولا يدرون ما يحيطون بهم  
الواجب - [00:13:43](#)

الحذر من هؤلاء الله جل وعلا في القرآن نبه على ان اعداء اهل الاسلام اربعة اليهود والنصارى والمشركون والمنافقون. هؤلاء هم  
اعداء اهل الاسلام وفضح كل طائفة بانواع ام من - [00:14:12](#)  
من الفطائح التي يبين بها امره هذا الكلام استطرابي لاجل ما ذكره الشارح رحمه الله تعالى والمقصود من الكلام ان ترك حكم الله جل  
وعلا وعدم الرضا بالكتاب والسنة هذه سمة المنافقين النفاق الاكبر وان الرضا بذلك الرضا بحكم الله ورسوله - [00:14:32](#)  
سمة المؤمنين وان اليهود قد يكونون اقرب الى الاسلام يعني للرضا به والنصارى قد يكون اقرب الى الرضا به من اهل النفاق وان  
المنافق قد يكون شر قد يكون اشر او شرا من اليهود. هذا اليهودي اراد التحاكم الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:54](#)  
والمنافق رفض ذلك. وقد يكون المنافق اكثر شرا وابعد عن حب العدل والاسلام من اليهود والنصارى والمشركون وهذا ظاهر فيهم.  
اسم النفاق هل يطلق على من كان بعد زمن النبي صلى الله عليه وسلم ام يختص بما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم هذه  
مسألة والكلام - [00:15:14](#)

متشعب وفي زمن عمر لم يرضى بوجود المنافقين يعني ان يقال هذا منافق بل من اظهر الاسلام وصلح باطنه فهو المسلم. واما النفاق  
فانما كان في ذلك الزمن كما روي عن عمر انه ذكر ما معناه ان النفاق كان لما كان القرآن ينزل. اما الان فليس الا الاسلام - [00:15:41](#)  
والكفر اهل العلم اختصوا اسم النفاق في من اظهر الاسلام وعطن الكفر بزمن النبي صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك جعلوا مكانه  
لفظ زنديق ولهذا يكثر في استعمالهم لفظ زنديق اكثر من استعمالهم لفظ منافق - [00:16:10](#)  
لان النفاق يحتاج الى شيء من الدليل والبرهان واما الزندقة فهي فيما اذا ظهر من ما يدل على كفره في الباطن فانه يقال له زنديق  
وقد يطلق عليهم منافقون وقد يقال زنادقة منافقون. فاذا الزنديق هو المنافق - [00:16:37](#)

الزندق هو المنافق وهو من يظهر الاسلام ويبطن الكفر نسأل الله العافية منه - 00:17:00